

قرار رقم (٢٩٩) لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/٠٣/٢٠

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية :

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة  
على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بإنشاء الهيئة العامة للرقابة المالية.  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩  
بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية  
وتعديلاته ،

وعلى قرار السيد رئيس الهيئة رقم ١٠٥٠ بتاريخ ٢٠١٧/١١/٧ بتحديد اختصاصات  
السيد المستشار / رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص والقيد المهنيين المؤرخة ٢٠١٩/٠٣/٢٠.

"قرار"

مادة أولي : تعديل صفة وسيطة التأمين السيدة/ صفاء مصطفى مصطفى محمد رقم قومي  
٢٧٠٠٦٢٧٠١٠٢١٨٢ المقيّد اسمها بسجل وسطاء التأمين بالهيئة  
تحت رقم (١٠٣٣٠) من وسيط تأمين بشركة مصر لتأمينات الحياة إلى وسيط تأمين حر  
، وذلك اعتباراً من ٢٠١٨/١٢/١٤ وحتى ٢٠٢١/٠١/٢١ تاريخ نهاية إعادة القيد .

مادة ثانية : يتحمل الوسيط مسئوليته عن الأخطاء التي تحدث بالمخالفة لأحكام القانون  
رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وقرار الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤  
بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل ج.م.ع خلال الفترة من  
٢٠١٨/١٢/١٤ ( تاريخ إستقالتها من الشركة ) وحتى ٢٠١٩/٠٣/٠٦ (تاريخ بداية  
التأمين بموجب وثيقة تأمين المسؤولية المهنية لوسطاء التأمين الخاصة بها ) .

مادة ثالثة : على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

نائب رئيس الهيئة  
المستشار / رضا عبد المعطى



ش.ا. السعيد